

أطفال حول الرسول
زيد بن ثابت

تـأليف: مـحـمـد الـمـطارقي

رسـوم: عبدالرحمن بكـــــر

جرافيك: محمود نجـاح الشيخ

سلمى محمـد فهمـى

تصحيح لغوي: عبدالرحمن بكر

المطارقي، محمد.
زيد بن ثابت - تأليف محمد المطارقي.
(الجيزة: شركة ينابيع للنشر والتوزيع، ٢٠١٥) .
ص ؛ سم .(سلسلة أطفال حول الرسول)
تدمك ٩-٢٦٩-٤٩٨-٩٧٧-٩٧٨
١- قصص الصحابة.
٢- القصص العربية.
أ- العنوان: ١١ش الطوبجي-الدقي-الجيزة
رقم الإيداع: ٢٠١٥/٢٢٤٤

بطاقة تعريف بالشخصية

زيد بن ثابت

رضي الله عنه

النسب زيد بن ثابت بن الضحاك بن زيد بن لوذان بن عمرو بن عبد عوف بن غنم بن مالك بن النجار بن ثعلبة، من المدينة النبوية.

تاريخ الميلاد نحو ١٢ قبل الهجرة.

مكان الميلاد المدينة المنورة.

تاريخ دخول الإسلام يوم قدوم رسول الله إلى المدينة، كان يتيماً وسنه لا يتجاوز إحدى عشرة سنة.

تاريخ الوفاة سنة ٤٥ هجرية، في عهد معاوية.

زوجته السيدة أم العلاء الأنصارية.

أولاده خارجة بن زيد بن ثابت.

معارك مع النبي محمد الخندق، تبوك وقد رده النبي صلى الله عليه وسلم يومي بدر وأحد لصغره.

قَالَ وَالِدُ حَسَّانَ: نَحْنُ الْآنَ عَلَى مَوْعِدٍ مَعَ شِبْلٍ آخَرَ مِنْ أَشْبَالِ الصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللهِ تَعَالَى عَلَيْهِمْ جَمِيعًا .. هَلْ تَعْلَمُونَ: لَقَدْ كَانَ شِبْلًا صَغِيرًا لَمْ يَبْلُغِ الْحَادِيَةَ عَشَرَةَ مِنْ عُمُرِهِ حِينَ أَعْلَنَ شَهَادَةَ الْحَقِّ. إِنَّهُ زَيْدُ بْنُ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ بْنِ زَيْدِ بْنِ لُوذَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ.

قَالَ حَسَّانُ: نَعَمْ يَا أَبِي .. هُوَ مِنَ الْأَنْصَارِ، مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ، مَاتَ أَبُوهُ وَهُوَ فِي السَّادِسَةِ مِنْ عُمُرِهِ فَصَارَ يَتِيمًا.

قَالَتْ سَلْمَى: لَكِنَّهُ كَانَ يَتَمَتَّعُ بِقُوَّةٍ وَإِرَادَةٍ وَعَزْمٍ لَا يَتَمَتَّعُ بِهِ غَيْرُهُ.

قَالَتِ الْأُمُّ: كَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ شَدِيدَ الذَّكَاءِ، وَيَعْرِفُ عَنْهُ الْجَمِيعُ ذَلِكَ .. تَعَلَّمَ الْقِرَاءَةَ وَالْكِتَابَةَ فِي سِنٍّ صَغِيرٍ جِدًّا، وَكَانَ بَارِعًا؛ يَكْتُبُ وَيَحْفَظُ مَا يُقَالُ لَهُ، وَبِهَذَا اشْتُهِرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عِنْدَ جَمِيعِ النَّاسِ.



قَالَ حَسَّانُ: لَمْ يَتَجَاوَزْ عُمُرُهُ الثَّالِثَةَ عَشَرَ بَعْدُ، حِينَ حَمَلَ السَّيْفَ وَذَهَبَ إِلَى الْقَائِد الْأَعْظَم مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، وَكُلُّهُ شَوْقٌ أَنْ يَتَقَبَّلَهُ الرَّسُولُ ضِمْنَ الْمُجَاهِدِينَ. قَالَتْ أُمُّ حَسَّانَ: الرَّحْمَةُ الْمُهْدَاةُ، رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْتَسَمَ فِي وَجْهِهِ وَمَسَحَ عَلَى رَأْسِهِ فِي حَنَانٍ بَالِغٍ، ثُمَّ رَدَّهُ مَعَ مَنْ رَدَّ مِنْ أَشْبَالِ الصَّحَابَةِ بَعْدَ أَنْ طَيَّبَ خَاطِرَهُمْ بِكَلِمَاتٍ طَيِّبَةٍ حَانِيَةٍ.

قَالَتْ سَلْمَى: عَادَ زَيْدٌ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إِلَى أُمِّهِ "النَّوَارِ بِنْتِ مَالِكٍ" وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ بِالدَّمْعِ لِأَنَّهُ لَمْ يُشَارِكْ فِي أَوَّلِ لِقَاءٍ مُسَلَّحٍ يَحْدُثُ بَيْنَ أَهْلِ الشِّرْكِ وَأَهْلِ الْإِيمَانِ.

قَالَتْ أُمُّ حَسَّانَ: تَأَثَّرَتِ "النَّوَّارُ" رَضِيَ اللهُ عَنْهَا لِتَأَثُّرِ وَلَدِهَا، وَتَمَنَّتْ لَوْ حَمَلَ وَلَدُهَا السَّيْفَ وَخَاضَ غِمَارَ الْمَعَارِكِ لِيَبْلُغَ تِلْكَ الْمَكَانَةَ الْعَظِيمَةَ الَّتِي طَالَمَا أَخْبَرَهُمْ بِهَا النَّبِيُّ الْكَرِيمُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

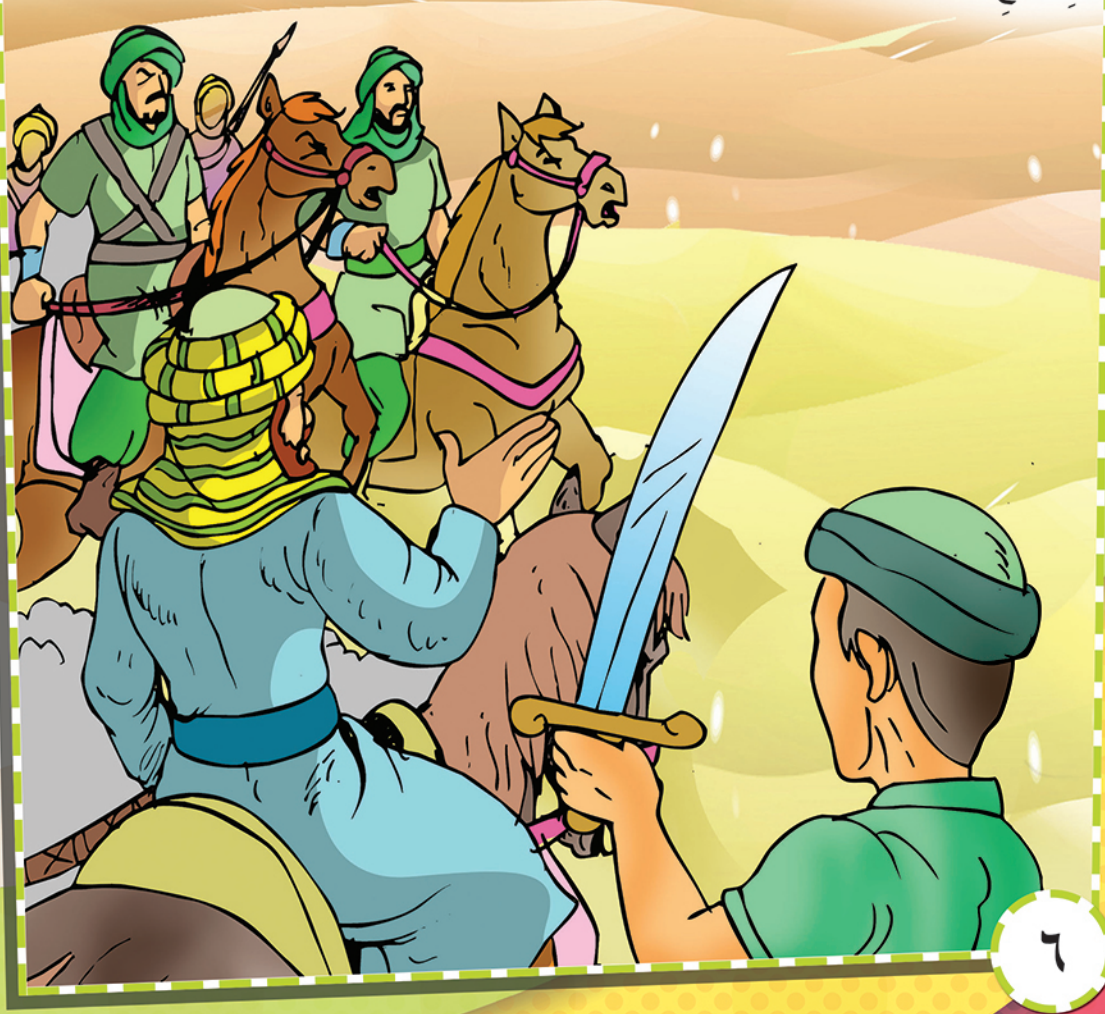


قَالَ الْأَبُ: أَضْمَرَ الشِّبْلُ الصَّغِيرُ أَلَّا يَتْرُكَ الْفُرْصَةَ فِي الْمَرَّةِ الْقَادِمَةِ، وَلَسَوْفَ يَعْمَلُ جَاهِدًا عَلَى إِقْنَاعِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِكَي يَضُمَّهُ إِلَى صُفُوفِ الْمُجَاهِدِينَ، فَهُوَ ــ الصَّغِيرُ ــ يَعْلَمُ فَضْلَ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ.

قَالَ حَسَّانُ: فَلَمَّا بَلَغَ الرَّابِعَةَ عَشَرَ مِنْ عُمُرِهِ حَتَّى حَدَثَتْ غَزْوَةُ أُحُد، فَحَمَلَ السَّيْفَ وَرَاحَ يَتَطَاوَلُ بِجَسَدِهِ لِأَعْلَى، وَيَشْرَئِبُّ بِعُنُقِهِ لِيَبْدُوَ كَمَا لَوْ كَانَ رَجُلًا حَتَّى يُجِيزَهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قَالَ الْأَبُ: وَهُنَا ابْتَسَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ لَهُ كَلِمَاتٍ كُلُّهَا شَفَقَةٌ وَرَحْمَةٌ، ثُمَّ رَدَّهُ مَرَّةً أُخْرَى مَعَ مَنْ رَدَّ مِنْ أَشْبَالِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ.

قَالَ حَسَّانُ: لَكِنَّ الشِّبْلَ الصَّغِيرَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ أَصَرَّ عَلَى الْجِهَادِ وَقَدِ امْتَلَأَتْ عَيْنَاهُ بِالدَّمْعِ.



قَالَتْ أُمُّ حَسَّانَ: لَمَّا وَجَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِصْرَارَهُ الْعَجِيبَ عَلَى الْجِهَادِ، وَشِدَّةَ تَمَسُّكِهِ بِهِ، وَضَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ الشَّرِيفَةَ عَلَى رَأْسِهِ وَدَعَا لَهُ بِخَيْرٍ، ثُمَّ وَجَّهَهُ إِلَى مُؤَخِّرَةِ الصُّفُوفِ.

قَالَتْ سَلْمَى: نَعَمْ، وَذَلِكَ لِيَقُومَ بِدَوْرِهِ الَّذِي يُنَاسِبُهُ بَعِيدًا عَنْ مَوَاطِنِ الشِّدَّةِ.

قَالَ الأَبُ: تَعَلَّمَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ دُرُوسًا كَثِيرَةً، حِينَ رَأَى بِعَيْنَيْهِ النَّصْرَ الْمُبِينَ يَتَحَقَّقُ عَلَى أَيْدِي الْمُسْلِمِينَ، حِينَ الْتَزَمُوا بِأَوَامِرِ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قَالَ حَسَّانُ: فَلَمَّا تَقَاعَسُوا، وَهَبَطَ الرُّمَاةُ مِنْ أَعَالِي الْجَبَلِ لِيَأْخُذُوا الْغَنَائِمَ ظَنًّا مِنْهُمْ أَنَّ الْمَعْرَكَةَ قَدِ انْتَهَتْ، وَصَارَ بِوُسْعِهِمْ أَنْ يَنْزِلُوا بِرَغْمِ تَحْذِيرِ النَّبِيِّ لَهُمْ بِعَدَمِ مُغَادَرَةِ أَمَاكِنِهِمْ لِيَحْمُوا ظَهْرَ الْجَيْشِ.



قَالَ حَسَّانُ: وَهُنَا حَدَثَ مَا لَا يُحْمَدُ عُقْبَاهُ، وَدَارَتِ الدَّائِرَةُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، لِيَتَحَوَّلَ النَّصْرُ بِسُرْعَةٍ عَجِيبَةٍ إِلَى هَزِيمَةٍ نَكْرَاءَ. قَالَتْ سَلْمَى: وَقُتِلَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ الْكَثِيرُ.

قَالَتْ أُمُّ حَسَّانَ: كَانُوا مِنْ خِيرَةِ الصَّحَابَةِ.

قَالَ حَسَّانُ: بَلْ وَكَادَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُقْتَلَ لَوْلَا حِفْظُ اللهِ تَعَالَى لَهُ، فَأُصِيبَ فِي وَجْهِهِ.

قَالَ الْأَبُ: كَانَ مَشْهَدًا عَجِيبًا وَمُرَوِّعًا يُدْمِي الْقُلُوبَ الْمُؤْمِنَةَ، رَآهُ الشِّبْلُ الصَّغِيرُ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَتَأَمَّلَهُ جَيِّدًا لِيَكُونَ دَرْسًا لَهُ فِي حَيَاتِهِ يُضَافُ إِلَى دُرُوسٍ أُخْرَى كَثِيرَةٍ أَثْقَلَتْهُ وَجَعَلَتْهُ ـ رَغْمَ صِغَرِهِ ـ مِنْ كِبَارِ الصَّحَابَةِ الْأَجِلَّاءِ الْمَشْهُودِ لَهُمْ بِالْعِلْمِ وَالذَّكَاءِ الْبَاهِرِ.



قَالَ حَسَّانُ: وَفِي غَزْوَةِ الْخَنْدَقِ، شَارَكَ زَيْدٌ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَقَامَ بِكُلِّ وَاجِبَاتِ الْجُنْدِيِّ الْمُجَاهِدِ، فَكَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَنْقِلُ التُّرَابَ. قَالَ الْوَالِدُ: وَلَقَدْ غَلَبَهُ النَّوْمُ مِنْ شِدَّةِ الإِنْهَاكِ وَالتَّعَبِ، فَلَمْ يَشْعُرْ بِصَاحِبِهِ "عِمَارَةَ بْنِ حَزْمٍ"، وَهُوَ يَأْخُذُ سِلَاحَهُ يُرِيدُ مُمَازَحَتَهُ لِمَا بَيْنَهُمَا مِنْ وُدٍّ وَتَآخٍ، وَفِي أَثْنَاءِ ذَلِكَ مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى زَيْدٍ وَهُوَ نَائِمٌ فَابْتَسَمَ قَائِلًا: "قُمْ يَا أَبَا رُقَادٍ".

قَالَتْ أُمُّ حَسَّانَ: فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ "زَيْدٌ" تَفَاجَأَ أَنَّ سِلَاحَهُ غَيْرُ مَوْجُودٍ، فَأَصَابَهُ الْخَوْفُ وَالْفَزَعُ، فَجَاءَ صَاحِبُهُ "عِمَارَةُ بْنُ حَزْمٍ" فَرَدَّ إِلَيْهِ السِّلَاحَ وَهُوَ يَضْحَكُ.

قَالَ حَسَّانُ: هُنَالِكَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُرَوِّعَ الْمُؤْمِنُ أَخَاهُ، أَوْ أَنْ يَأْخُذَ مَتَاعَهُ وَلَوْ عَلَى سَبِيلِ الضَّحِكِ وَالْمِزَاحِ، فَكَانَ دَرْسًا رَائِعًا لَنَا جَمِيعًا.



قَالَ حَسَّانُ: وَفِي غَزْوَةِ تَبُوكٍ لَزِمَ زَيْدٌ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سِلْمِهِ، وَأَيَّامِ حَرْبِهِ، وَكَانَتْ مَعَهُ رَايَةُ بَنِي النَّجَّارِ يَوْمَ تَبُوكٍ، وَكَانَتْ أَوَّلًا مَعَ صَدِيقِهِ "عِمَارَةَ بْنِ حَزْمٍ" فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُ، وَدَفَعَهَا إِلَى "زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ" فَقَالَ عِمَارَةُ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلْ بَلَغَكَ عَنِّي شَيْءٌ؟

قَالَ النَّبِيُّ: "لَا، وَلَكِنَّ الْقُرْآنَ مُقَدَّمٌ، وَزَيْدٌ أَكْثَرُ أَخْذًا مِنْكَ لِلْقُرْآنِ".

قَالَ الْأَبُ: وَالنَّبِيُّ يُشِيرُ هُنَا إِلَى مَكَانَةِ زَيْدٍ وَحِفْظِهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.

قَالَتْ أُمُّ حَسَّانَ: وَلَمَّا أَيَّدَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ نَبِيَّهُ بِنَصْرِهِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكٍ، تَوَلَّى زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ غَنَائِمَ الْمُسْلِمِينَ الَّتِي نَالُوهَا فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ.



قَالَ حَسَّانُ: بِرَغْمِ أَنَّ زَيْدًا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كَانَ صَغِيرًا، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ يَمْتَلِكُ الْقُدْرَةَ الْعَجِيبَةَ عَلَى الْقِرَاءَةِ وَالْكِتَابَةِ، وَهَذَا مَا جَعَلَهُ يَتَمَنَّى أَنْ لَوْ صَارَ كَاتِبًا لِلْوَحْيِ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قَالَتْ أُمُّ حَسَّانَ: فَلَمَّا عَلِمَتْ أُمُّهُ "النَّوَّارُ بِنْتُ مَالِكٍ" بِرَغْبَةِ وَلَدِهَا، أَعْجَبَتْهَا الْفِكْرَةُ وَتَمَنَّتْ مِنْ أَعْمَاقِ قَلْبِهَا أَنْ لَوْ تَمَّ تَحْقِيقُهَا.

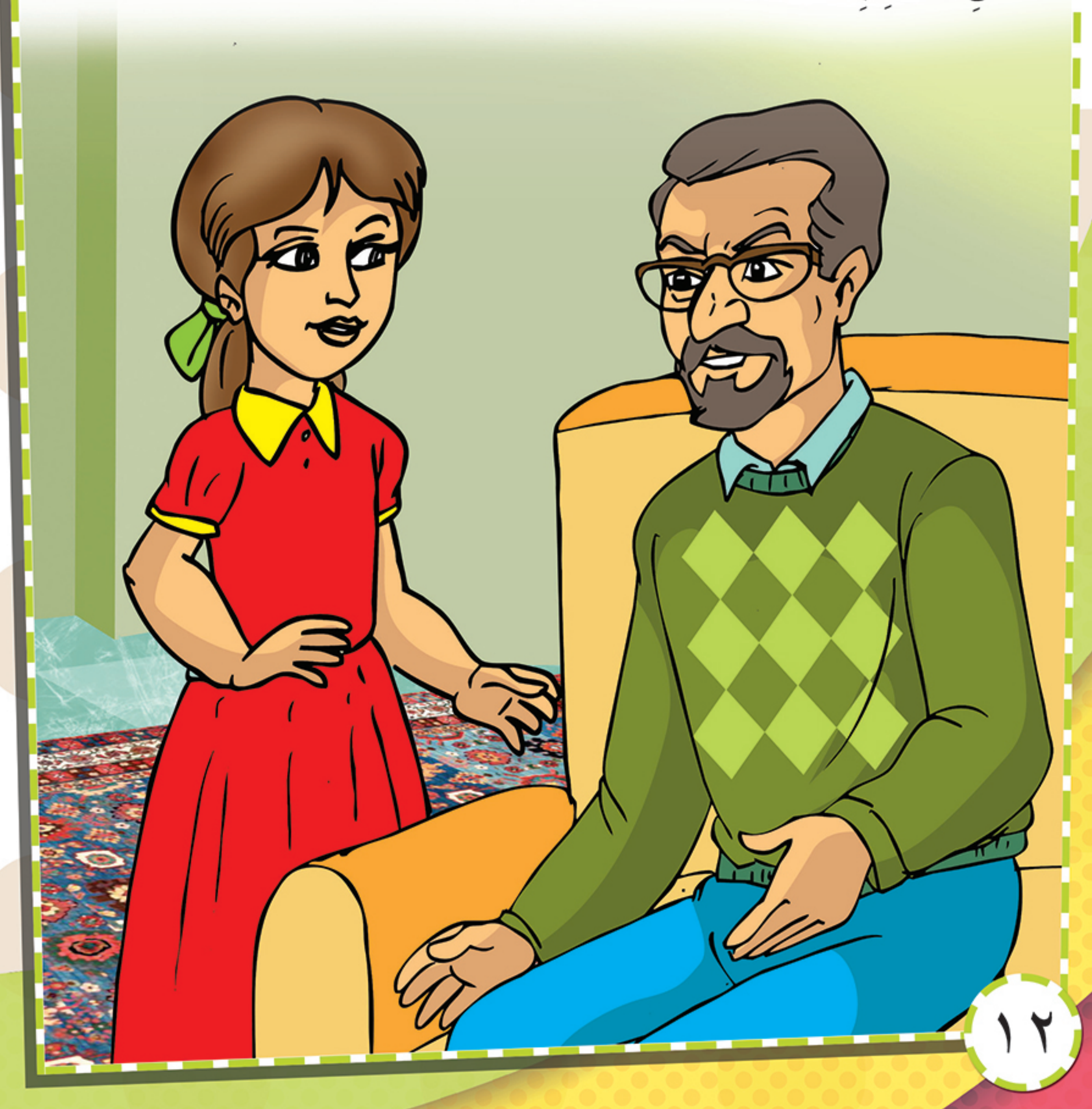
قَالَ الأَبُ: حَدَّثَتِ النَّوَّارُ رِجَالًا مِنْ قَوْمِهَا بِرَغْبَةِ زَيْدٍ، وَذَكَرَتْ لَهُمْ فِكْرَتَهُ، فَمَضَوْا بِهِ إِلَى رَسُولِ اللهِ، وَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللهِ، هَذَا ابْنُنَا، يَحْفَظُ سَبْعَ عَشْرَةَ سُورَةً مِنْ كِتَابِ اللهِ، وَيَتْلُوهَا صَحِيحَةً كَمَا نَزَلَتْ عَلَى قَلْبِكَ، وَهُوَ فَوْقَ ذَلِكَ حَاذِقٌ، يُجِيدُ الْكِتَابَةَ وَالْقِرَاءَةَ، وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَتَقَرَّبَ بِذَلِكَ إِلَيْكَ، وَأَنْ يَلْزَمَكَ".



قَالَ الأَبُ: وَهَكَذَا دَعَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَجْلَسَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ رَاحَ يَخْتَبِرُهُ، فَإِذَا بِالْغُلَامِ يَقْرَأُ آيَاتِ اللهِ غَضَّةً طَرِيَّةً كَمَا سَمِعَهَا مِنْ فَمِ النَّبِيِّ الطَّاهِرِ قِرَاءَةً، قِرَاءَةً صَحِيحَةً، فَابْتَسَمَ النَّبِيُّ وَدَعَا لَهُ بِخَيْرٍ.

قَالَ حَسَّانُ: بَعْدَ أَيَّامٍ أَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَلَّفَهُ بِكِتَابَةِ الْوَحْيِ، بَعْدَ أَنْ تَأَكَّدَ مِنْ أَمَانَتِهِ وَصِدْقِهِ، فَصَارَ الشِّبْلُ الصَّغِيرُ أَحَدَ الَّذِينَ يُلَازِمُونَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَسْمَعُ الْقُرْآنَ مِنْ فَمِ النَّبِيِّ غَضًّا، ثُمَّ يَكْتُبُهُ.

قَالَتْ سَلْمَى: أَحَسَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَكَاءِ زَيْدٍ وَمَوَاهِبِهِ، فَوَضَعَهُ فِي الْمَكَانِ الْمُنَاسِبِ لَهُ.



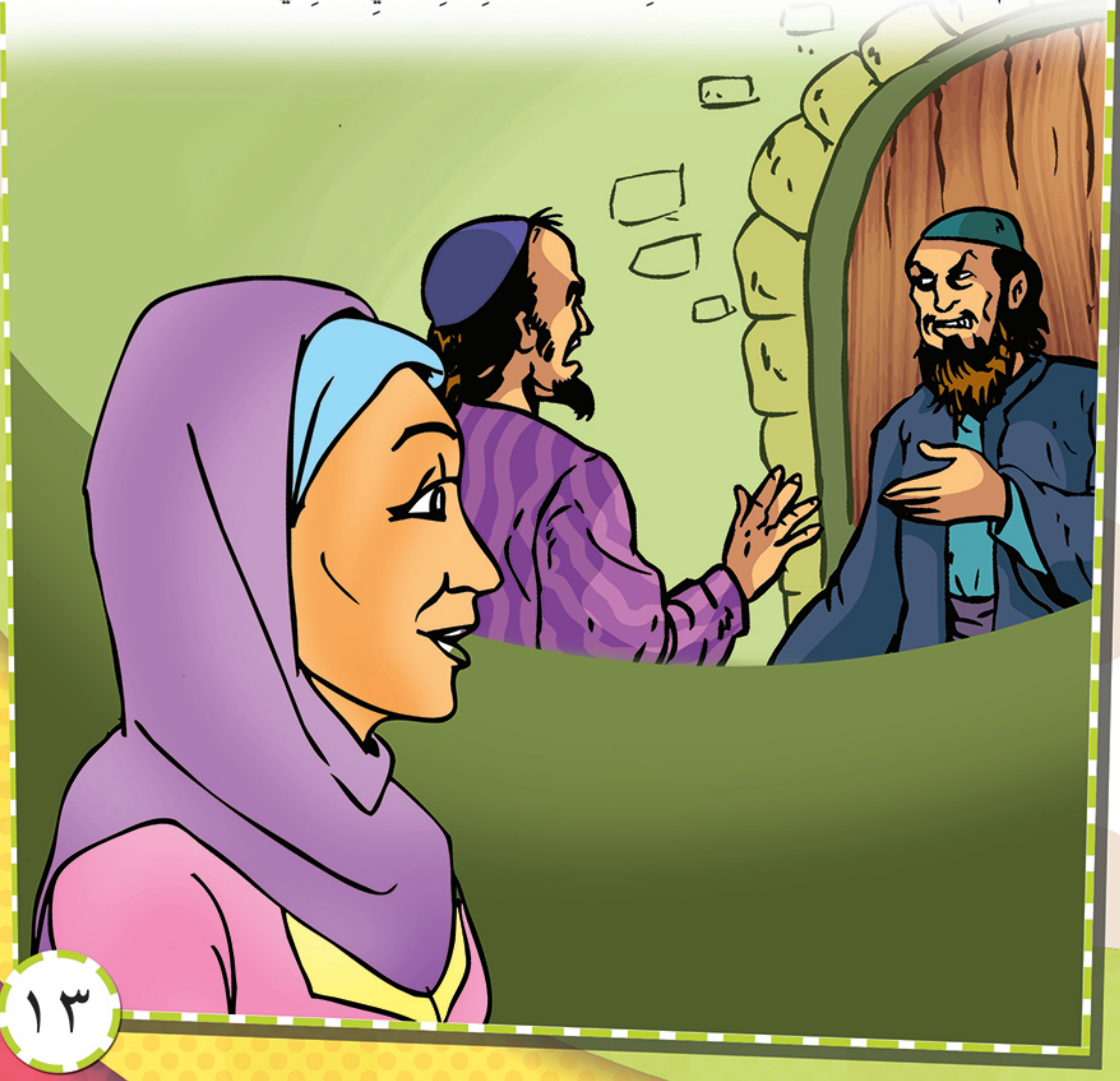
قَالَتْ سَلْمَى: قَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "تَعَلَّمْ لِي كِتَابَةَ الْيَهُودِ، فَإِنِّي مَا آمَنُهُمْ عَلَى مَا أَقُولُ". فَقَالَ زَيْدٌ عَلَى الْفَوْرِ: لَبَّيْكَ رَسُولَ اللهِ.

قَالَتْ أُمُّ حَسَّانَ: وَمِنْ هُنَا أَكَبَّ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ عَلَى تَعَلُّمِ الْعِبْرِيَّةِ حَتَّى أَتْقَنَهَا فِي وَقْتٍ يَسِيرٍ، وَجَعَلَ يَكْتُبُهَا لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ لِلْيَهُودِ، وَيَقْرَؤُهَا لَهُ إِذَا هُمْ كَتَبُوا إِلَيْهِ.

قَالَتْ سَلْمَى: ثُمَّ تَعَلَّمَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ السُّرْيَانِيَّةَ بِأَمْرٍ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهِيَ لُغَةٌ كَانَتْ مُنْتَشِرَةً بَيْنَ الْكَثِيرِ مِنَ الْقَبَائِلِ.

قَالَ حَسَّانُ: وَهَكَذَا صَارَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ تَرْجُمَانَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قَالَتْ أُمُّ حَسَّانَ: وَازْدَادَتْ مَكَانَتُهُ حِينَ صَارَ كَاتِبًا لِلْوَحْيِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَأَرْضَاهُ.



قَالَ الْأَبُ: وَلَا يَفُوتُنَا أَنْ نَذْكُرَ أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَدَّمَ لِلْإِسْلَامِ خَدَمَاتٍ جَلِيلَةً، وَلَعَلَّ مِنْ أَهَمِّهَا جَمْعَهُ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.

قَالَتْ أُمُّ حَسَّانَ: أَرْسَلَ إِلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَكَانَ يَجْلِسُ مَعَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌّ عَاقِلٌ لَا نَتَّهِمُكَ، وَقَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَتَتَبَّعِ الْقُرْآنَ فَاجْمَعْهُ.

قَالَ حَسَّانُ: تَرَدَّدَ زَيْدٌ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَكَادَ يَرْفُضُ، لَكِنَّ اللهَ تَعَالَى شَرَحَ صَدْرَهُ، فَوَافَقَ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللهِ لَوْ كَلَّفُونِي نَقْلَ جَبَلٍ مِنَ الْجِبَالِ مَا كَانَ أَثْقَلَ عَلَيَّ مِمَّا أَمَرَنِي بِهِ مِنْ جَمْعِ الْقُرْآنِ. وَذَلِكَ مِنْ شِدَّةِ وَرَعِهِ وَأَمَانَتِهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.



قَالَ الْأَبُ: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ، وَأَشَدُّهُمْ فِي اللهِ عُمَرُ، وَأَصْدَقُهُمْ حَيَاءً عُثْمَانُ، وَأَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللهِ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَأَفْرَضُهُمْ – أَيْ أَعْلَمُهُمْ بِالْفَرَائِضِ– زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَعْلَمُهُمْ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا، وَأَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ".

قَالَتْ سَلْمَى: وَقَدِ اسْتَعْمَلَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلَى الْقَضَاءِ، وَفَرَضَ لَهُ رِزْقًا.



قَالَ حَسَّانُ: تُوُفِّيَ زَيْدٌ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ سَنَةَ ٤٥ هـ فِي عَهْدِ مُعَاوِيَةَ، وَلَمَّا مَاتَ رَثَاهُ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ الْمَعْرُوفُ بِشَاعِرِ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَوْلِهِ:

فَمَنْ لِلْقَوَافِي بَعْدَ حَسَّانَ وَابْنِهِ ** وَمَنْ لِلْمَعَانِي بَعْدَ زَيْدِ بْنِ ثَابِتِ

قَالَتْ أُمُّ حَسَّانَ: لَمَّا مَاتَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَاتَ الْيَوْمَ حَبْرُ هَذِهِ الأُمَّةِ، وَلَعَلَّ اللهَ يَجْعَلُ فِي ابْنِ عَبَّاسٍ مِنْهُ خَلَفٌ.

فَرَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَعَنْ سَائِرِ الصَّحَابَةِ أَجْمَعِينَ.

